

الكتاب فانه لا يجوز في قولهم جميعا ثم اعلم ان قوله وقال
ابو يوسف هكذا هو في كذا وبعض نسخ البيهقي وفي
الهداية وبعض نسخ البيهقي وكسراج هكذا او عن ابى يوسف
قوله لانه لاحق للمخلوق على الله تعالى وانما يختص برحمته من
يشاء من غير وجوب عليه كما في البيهقي وقال المصنف
شرح على كفاية لکن قد يقال لاحق لهم وجوباً من اصله
لكن الله جعل لهم حقاً من فضله او يراه بالحق المحرم والمغفرة
فيكون من باب موسيلة وقد قال تعالى واتبعوا التي كوسيلة
وقد عُد من اداب الدعاء التوسل بآية نبياً وآية ولياً عليهما
في الحصن وجاء في رواية اللهم اني اسالك بحق السائلين عليك
وبحق مشاييك فاني لم اخرج اشراً ولا بطراً الحديث انتهى
قوله وكن ايكن اللعب بالشطرنج بكسر الشين المعجمة وما جرى
على السن العوام فيمنعه في طاء قاله كسر قندي ثم ان قارياً بالبطرنج
سقطت عدالته وردت شهاده وان لم يقام به وكان متافلاً
فيه قبلت شهاده وبقيت عدالته قاله صاحب مسكين
وقال ابن وهبان في منظومته ولا باس بالظننح وهي رواية
عن الجرجاني كسوف والغرب يوزن قال شامها شيخ حسن
الشربله لى قاضي مشرق والغرب هو الامام الثاني القاضي
ابو يوسف ولا يده شملت المشارق والمغرب لانه كان قاضي
الخليفة هارون الرشيد رحمه الله تعالى قال في وسيله المحيطة
قال ابو يوسف في رواية ولا باس باللعب بالشطرنج وفي شرح ابى

جلى

بكر يجوز اللعب به لا يحضر كذا من اذا لم يخل بالواجب انتهى
وانت خبير بان المذهب منع اللعب به كغيره انتهى ما عني
الشربله لى وقال شارحها ابن الشحنة وفي شرح الجامع مصنف للمصنف
وآدب القاضي الاستسقط عدالة المداعب بالشطرنج الا اذا
قام عليه او اشغله عن الصلاة او اكثر اختلف بالكذب عليه
واما بدون هذا فلا وفي شرح الهداية يجوز اللعب به
لا يحضر كذا من اذا لم يخل بالواجب انتهى ملخصاً **قوله** وكرد
قال في القاموس النرد معروف معرب وضعه اردشير ابن بابك
ولهذا يقال النرد شيراه وفي مختصر النهاية النرد اسم العجمي
وشير يعني حلو اه **قوله** ولازربعة عشرة في قوله وذلك ساقط
من خط المصنف في كسراج الازربعة عشر هو قطعة من خشب يخدم
ثلاثة اشطر ويجعل في تلك الحفر حصاً صغيراً يلعب بها وهن
صورتها انتهى **قوله** لما روى ان ابن عمر الخولاني لعب بيمينه صاحب
عن اجمع والجماعات وذكر الله غالباً فيكون حراماً كما لندشير
كذا في البيهقي **قوله** ومناضلة بقوسه قال في القاموس مناضلة
مناضلة ومناضلة وايضاً اباراه في الرمي ونضلته سبقته فيده
وقال في فصل الباء من باب ما و اباراه عارضه اه وفي مختصر
الهداية ما لفظه يقال اشغل كقوم وتناضلوا اي رموا للسبق
وتناضله اذا راماه اه **قوله** وهذا انصر صريح في تحريم الرمي
الذي تسميه الاشارة الى الحديث **قوله** وهو طوق من خشب
سمر عبادرة البيهقي وهو طوق من حديد سمر الخ **قوله** واندره